

عنه كما في التجرير وإشارته إلى الثاني بقوله وانطق المبرم بان يقول هذا الحديث
غير ثابت أو منكروا أو مروج أو روي متروك الحديث أو غير عدل من أئمة
الحديث لا يرجح أو الروى فلا يقبل لأنه العدة اصل في كل مسلم نظر إلى
العقل والدين لا سيما الصدور الاول فلا يترك بالمرح والمبرم يجوز ان يعتقد
الجامع وليس يجره جرحا أو قبلا يقبل لأنه الغالب من حال الجامع والصدق
والصراحة باسباب الجرح ومواقع الخلاف ضابطا لذلك يقبل جرح المبرم
والا فلا كما في التلويح وصح في التجرير مذهب الجرح من العالم باسباب
الجرح يقبل جرح مبرم حاد الا فلا بد من البيان واما التعديل فيقبل مطلقا
من غير بيان العلم بمفهوم المسألة الا اذا وقع مفسرا بما هو جرح منقذ
عليه فلا جرح بالانفعال المحتمل في ما كثره الشبهة واللعب بالشرطيح
والجرح الفاظ كذاب وضاع وجال يكذب هالك ثم ساقط قهره بالذنب
والوضع ذهاب ومتروك ومنه للتجاري فيه نظر وسكتوا عنه لا معتبر له ليس
بثقة مأمون ثم ردوا حديثه ضعيف جدا واه بمره طر حو حديثه مطر واه
به ليس بشي ولا بساوي شيئا ففي هذه الاحجية ولا استشهاد ولا اعتبار
بمضمون منكر الحديث مضر به واه ضعفه طفنوا لا يجمع بهم ثم فيه
مقال ضعف ضعف ويعرفه ويكره ليس بذلك بالقوى يحجج بعده
بالمعنى

والا فلا كما في التلويح وصح في التجرير مذهب الجرح من العالم باسباب الجرح يقبل جرح مبرم حاد الا فلا بد من البيان واما التعديل فيقبل مطلقا من غير بيان العلم بمفهوم المسألة الا اذا وقع مفسرا بما هو جرح منقذ عليه فلا جرح بالانفعال المحتمل في ما كثره الشبهة واللعب بالشرطيح والجموع الفاظ كذاب وضاع وجال يكذب هالك ثم ساقط قهره بالذنب والوضع ذهاب ومتروك ومنه للتجاري فيه نظر وسكتوا عنه لا معتبر له ليس بثقة مأمون ثم ردوا حديثه ضعيف جدا واه بمره طر حو حديثه مطر واه به ليس بشي ولا بساوي شيئا ففي هذه الاحجية ولا استشهاد ولا اعتبار بمضمون منكر الحديث مضر به واه ضعفه طفنوا لا يجمع بهم ثم فيه مقال ضعف ضعف ويعرفه ويكره ليس بذلك بالقوى يحجج بعده بالمعنى

بالمعنى من الحفظ لمن ويخرج هؤلاء للاعتبار والمتابعات الابن معين
في ضعيفه كذا في التجرير من اشتهر بالنصيحة للدين والمسلمين وذكر
الكرام انما كلمة جامعة معناها حياة الخط المنصوح له مأخوذة من نصحت
المسلاذ اصفيه وجعلته خالصا له وقد افاداه جرح الرواة بمقتضى صحة
وان كره المبرم جرحه دون التعصب كطفن الملمحين في اهل السنة والجماعة
وكطفن من ينتمى مذهب الشافعي على بعض اصحابنا المتقدمين كما ذكره
في الاسلام وقد شرطوا صحة امامة الشافعي بالخفي شرطاً منها ان لا يكون
متوصفاً كما ذكره ابو يونس فظاهره ان التعصب في الدين كفر والا فلا اقتدوا صحيح
وفي فتح القدير ان التعصب فسق فعنى فلا يمنع صحة الاقتداء وقد وضحتاه في
الشرح صاعداً على الكذب حتى لا يقبل الرظن بالتدليس وهو في اللفظة كتمان عيب
السلعة من المشتري وفي اصطلاح الحديث كتمان النقطاع او ضلل في اسناد
الحديث بابر اللفظ فيهم الارضمان والصحة بقوله حدثنا الواخيزنا وسموه
عن عنده وقبل هو تراد اسم من بروى عنه وذكر اسم من روى عنه شيئا وانما
لا يكون جرحا لانه يوهم شبهة الايسار وحقبة ليس بجرح وشبهته
اولى والتدليس على من روى له بذكر شيئا بكيفية دون اسم بان يقول
اخبرني فلان بن فلان الفلاني مثل قول سفينة الشوري حدثنا ابو سعيد

الذي هو قوله في التلويح وصح في التجرير مذهب الجرح من العالم باسباب الجرح يقبل جرح مبرم حاد الا فلا بد من البيان واما التعديل فيقبل مطلقا من غير بيان العلم بمفهوم المسألة الا اذا وقع مفسرا بما هو جرح منقذ عليه فلا جرح بالانفعال المحتمل في ما كثره الشبهة واللعب بالشرطيح والجموع الفاظ كذاب وضاع وجال يكذب هالك ثم ساقط قهره بالذنب والوضع ذهاب ومتروك ومنه للتجاري فيه نظر وسكتوا عنه لا معتبر له ليس بثقة مأمون ثم ردوا حديثه ضعيف جدا واه بمره طر حو حديثه مطر واه به ليس بشي ولا بساوي شيئا ففي هذه الاحجية ولا استشهاد ولا اعتبار بمضمون منكر الحديث مضر به واه ضعفه طفنوا لا يجمع بهم ثم فيه مقال ضعف ضعف ويعرفه ويكره ليس بذلك بالقوى يحجج بعده بالمعنى